لهذا من كلام الجهال ومن لم يفوه ثقاف مادب الشريعة والعلم في هذا
الباب فقل ما يصدر الامن جاهل يجب تعليمه وزجره والاغلاظ له
عن العود الى مثله قال ابو سليمن الخطابي وهذا تهور من القول والله
منزه عن هذه الامور وقد روينا عن عون بن عبد الله انه قال
ليعظم احدكم ربه ان يذكر اسمه في كل شئ حتى يقول اخزى الله الكلب
وفعل به كذا وكان بعض من ادركنا من مشايخنا قل ما يذكر اسم الله تعالى
الا وقد اتصل بطاعة وكان يقول للانسان اذا جزبت جزا وقد ما يقول
جزاك الله خيرا فعظما لاسم تعالى ان عمر بن فيز قريه وحدثنا الثقة
ان الامام ابا بكر الشاشي كان يعتب على اهل الكلام كثرة خوضهم في تعالى
وفي ذكر صفاته اجلالا لاسمه تعالى ويقول هاؤلاء يتمندلون بالرجل
وعز وينزل الكلام في هذا الباب تنزيله في باب سائر النبي صلى الله عليه وسلم
على الوجه التي فصلناها والله الموفق فصل وحكم من سب سائر
انبيا والله تعالى وملئكته واستخف بهم او كذبهم فيما اتوا به او انكرهم
وجحدهم حكم نبينا عليه السلام على ما قدمناه قال الله تعالى ان الذين
يكفرون بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله الاية وقال
تعالى قولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابرهيم الاية الى قوله لانفرق
بين احد منهم وقال كل امن بالله وملئكته وكتبه ورسله لانفرق بين احد من
رسله فاما مالك في كتاب ابن حبيب ومحمد وقال ابن القاسم وابن الماجشون
وابن عبد الحكم واصبغ وسحنون فيمن شتم الانبياء او احدا منهم او تنقصه
قتل ولم يستتب ومن سبهم من اهل الذمة قتل الا ان يسلم وروى
سحنون عن ابن القسم من سب الانبياء من اليهود والنصارى بغير الوجه
الذي به كفر فاضرب عنقه الا ان يسلم وقد تقدم الخلاف في هذا الاصل
وقال القاضي يحرطبة سعيد بن سليمان في بعض اجوبته من سب الله او رسوله
قتل وقال سحنون من شتم ملكا من الملئكة فعليه القتل وفي النوادر

عن مالك

عن مالك فيمن قال ان جبريل اخطأ بالوحي وانما كان النبي علي بن ابي طالب كتب
فان تاب والا قتل وهو نحوه عن سحنون وهذا قول الغزالية من الروافض
سمعوا بذلك لقولهم كان النبي اشبه بعلي من الغراب بالغراب وقال ابو حنيفة
واصحابه على اصلهم من كذب باحد من الانبياء او تنقص احدا منهم او برئ
منه فهو مرتد وقال ابو الحسن القابسي في الذي قال الاخر كان وجه مالك
القضاء لو عرفا انه قصد دم الملك فتل قال القاضي ابو الفضل وهذا كله
فيمن تكلم فيهم بما قدمناه على جهة الملئكة والنبيين او على معين ممن حققنا
كونه من الملئكة والنبيين ممن نص الله عليه في كتابه او حققنا علمه بالخبر المتواتر
والمشتهر المتفق عليه بالاجماع القاطع كجبريل وميكائل وخزنة الجنة وجهنم
والزبانية وحملة العرش وقوان من الملئكة ومن سمي فيه من الانبياء و
كهاروت واسرافيل ورضوان والحفظة ومنكر ونكير من الملئكة المتفق على
قبول الخبر بها فاما من لم يثبت الاخبار بتعينه ولا وقع الاجماع على كونه من
الملئكة او الانبياء كما ورد وماروت في الملئكة والخضر ولقمان وذي القرنين
وطبع واسية وخالدين سنان المذكور انه نبي اهل الرس وزاد ثبت
الذي يدعي المجوس والموبذون نبوة فليس الحكم في سابهم والكافر بهم كالحكم
فيمن قدمناه اذ لم تثبت لهم تلك الحرمة ولكن يزجر من تنقصهم وان اظهر
ويودب بقدر حال المقول فيهم لاسيما من عرفت صديقيته وفضله منهم
وان لم تثبت نبوته واما انكار نبوتهم او كون الاخر من الملئكة فان كان
المتكلم في ذلك من اهل العلم فلا حرج لاختلاف العلماء في ذلك وان كان
من عوام الناس زجر عن الخوض في مثل هذا فان عاد ادب اذ ليس لهم
الكلام في مثل هذا وقد كره السلف الكلام في مثل هذا مما ليس تحته عمل
لاهل العلم فكيف للعامة فصل واعلم ان من استخف بالقران
او المصحف او شئ منه او سبهما او جحده او حرفا منه او اية او كذب به
او شيئا منه او كذب بشئ مما صرح به في من حكم او خبر او اثبت ما نفاه او نفى
ما اثبته على علم منه بذلك او شك في شئ من ذلك فهو كافر عند اهل العلم باجماع

Copyright © King Saud University